



2018
مجلس النواب

المراسلة رقم 466 / 2018

تونس في 15 أكتوبر 2018

إلى السيد رئيس مجلس نواب الشعب

سؤال كتابي إلى السيد: وزير الصحة على معنى الفصلين 96 من الدستور و145 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

الموضوع: حول قرار منع الأطباء المقيمين من القيام بتربصات بالخارج

سيدي الوزير، سلاما واحتراما، أما بعد،
أثارت انتباهي تداوية تناقلتها العديد من صفحات الفيسبوك لطبيب مقيم يدعى أيمن بالطيب، يزعم فيها أنه قد تم حرمانه من القيام بتربص بفرنسا في علاقة بالطب النووي الذي بدأ يتطور في الآونة الأخيرة في تونس بالرغم من ضعف المكائيات والخبرات في هذا المجال، الأمر الذي شجعه على طلب تربص من بعض المستشفيات بباريس حيث تمت الموافقة له على الفور وتوفير كل سبل الالتحاق من تأشيرة ومأوى ومنحة تربص. ويضيف أن سبب هذا المنع يكمن في قرار قد سبق واتخذته وزارة الصحة سنة 2016 يقضي بحرمان جميع الأطباء المقيمين من التربصات بالخارج باستثناء المسجلين بالسنة الأخيرة.

سيدي الوزير، الرجاء التفضل بتوضيح جدوى هذا القرار وهل يستند على مانع قانوني أو علمي؟

سيدي الوزير نذكركم، بكل لطف، أنكم مطالبون بالإجابة عن الأسئلة الكتابية في أجل أقصاه 10 أيام من تاريخ تسلمكم إياها. وذلك طبقا لمقتضيات النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.
في انتظار ردكم تقبلوا أسمى عبارات التقدير.

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب
ياسين العياري

تونس في 05 نوفمبر 2018

من وزير الصحة
إلى
السيد النائب ياسين العياري

الموضوع: إجابة على سؤال كتابي

المرجع: مراسلتكم الموجهة للسيد رئيس مجلس نواب الشعب تحت عدد 2142، بتاريخ 15 أكتوبر
2018

وبعد،

تبعاً لمراسلاتكم المشار إليها بالمرجع أعلاه والتي تقدمتم من خلالها بسؤال كتابي حول
قرار منع الأطباء المقيمين من القيام بتربصات بالخارج، يشرفني إفادتكم بما يلي:

- تتدرج التربصات بالخارج في نطاق تطوير وتحسين التكوين لجميع مهني الصحة بما فيهم
الأطباء في مختلف مراحل التكوين والعمل، من بينهم المقيمين في الطب بمختلف
اختصاصهم.

وتخضع التربصات بالخارج بالنسبة للمقيمين إلى جملة من الشروط التي يجب توفرها
لضمان جودة التكوين، مع العلم أن التبرص بالخارج يندرج حصرياً في نطاق التكوين
التكميلي بعد الحصول على المصادقة لتربصات التكوين الأساسية:

Stages de perfectionnement après 3 à 4 ans de formation de base dans
la spécialité et après validation des stages optionnels et complémentaires)

وزير الصحة
حنان الحناوي

شروط الموافقة على التبرصات بالخارج هي كالاتي:

- تتم برمجة مطالب التبرصات في بداية السنة الإدارية ولا يتمتع بها إلا 50 % من جملة المطالب حسب ترتيب تفاضلي يقوم به رئيس هيئة الاختصاص.
- لا يمكن للمقيم في الطب القيام بتبرص بالخارج إلا في السنوات الأخيرة من الإقامة في الطب أي السنة الرابعة أو الخامسة.
- لا تتجاوز مدة التبرص بالخارج 12 شهر بشكل متتالي.
- ضرورة القيام بالتبرص بالمؤسسات الإستشفائية الجامعية وفي نفس الاختصاص.
- ضرورة موافقة كل من رئيس القسم المباشر ورئيس هيئة الاختصاص والمكتب الوطني لهيئات الاختصاص والمجلس العلمي وعميد كلية الطب التي ينتمي لها المقيم لضمان جودة التبرص وضمان استمرارية العمل بالأقسام الإستشفائية التونسية.
- عند الموافقة على التبرص تمنح وزارة الصحة قرارا للمعني بالأمر حتى يتسنى له الخروج بطريقة قانونية.

والسلام

عبد الحفيظ العطار
عبد الحفيظ العطار